القاعدة تركت هنا بقرينة آخر الحديث نعم الا انها
هنا تركت هنا لما قال في اخره فان الامام يقولها والملايكة
يقولون فمن وافق تامينه تامين الملايكة غفر له ما
تقدم من ذنبه والمراد من الموافقة هي الموافقة من
حيث الاخلاص لا الموافقة في التلفظ بهما في وقت واحد
قاله حافظ الدين النسفي رحمه الله والشافعي يقوله
عليه السلام اذا امن الامام فامنوا فانه يدل على انه
يجهر لانه علق تامينهم بتامينه وروي وايل انه
عليه السلام كان اذا قرأ ولا الضالين قال امين ورفع
بها صوته ولما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه
اربع يخفيهن الامام التعوذ والتسمية وامين
والتشهد كذا ذكره الزاهدي ولانه ذكر ودعاء
فكان اخفاؤها اولى لقوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا
وخفية ولقوله عليه السلام خير الذكر الخفي
وخير الرزق ما يكفي وموضع التامين معلوم وهو
ما بعد ولا الضالين والحاجة الى سماع تامين الامام
وحديث وايل طعنه ابراهيم النخعي **قوله**
والتسميع وهو ان يقول اذا رفع راسه من الركوع
سمع الله لمن حمده ومعناه اجاب الله دعاءه وقبله
كما تقول سمع الامير كلام زيد اي تلقاه بالقبول
ثم ان الامام يأتي بالتسميع بالاتفاق والكلام في انه
هل يكتفي به فعند ابي حنيفة يكتفي به وقالا وهو
قول الشافعي يزيد عليه ربنا لك الحمد والمؤتم لا يأتي به

عندنا

عندنا خلافا للشافعي واما المنفرد هل يأتي به وحده او بالتحميد
وحده او يجمع بينهما ففيه خلاف والاصح انه يجمع بينهما
وان كان يروي الاكتفاء بالتسميع ويروي بالتحميد كذا
في الهداية وقال حافظ الدين رحمه الله في الكافي والصحيح
من مذهب ابي حنيفة رضي الله عنه انه يأتي بالتحميد
لا غير وعزاه الى المحيط ووجه قولهما في جمع الامام بين
التسميع والتحميد ما رواه ابو هريرة رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع بينهما ولانه
حرض غيره فلا يجوز ان ينسى نفسه فيستحق التوبيخ
قال الله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون اتامرون الناس
بالبر وتنسون انفسكم ولهذا قوله عليه السلام اذا
قال الامام سمع الله لمن حمده قولوا ربنا لك الحمد قسم
الذكر بين الامام والمقتدي والقسمة تقتضي قطع
الشركة الا اذا دل الدليل في التامين على ما بينا ولهذا
لا يأتي المؤتم بالتسميع عندنا لان الامام يحث من
خلفه على التحميد فلا معنى ان يقابله القوم بالحث
بل ينبغي لهم ان يشتغلوا بالتحميد والامام بالتحريض
والدلالة عليه انه رده معنى لقوله عليه السلام
الدال على الخير كفاعله **فان قلت** لو كانت الدلالة
على كفعله لما استحق الوعيد المنصوص لان كل قابل
او آمر يكون فاعلا حينئذ **قلت** الوعيد في الآية انما
هو للآمر الغير الفاعل مع قدرته على الفعل والوعد في
الحديث انما هو لآمر عاجز عن الفعل والفرق بينهما

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)